

بسم الله الرحمن الرحيم

رياض الصالحين

شرح حديث جرير بن عبد الله -رضي الله عنه- "من لا يرحم الناس لا يرحمه الله" وحديث أبي هريرة
-رضي الله عنه- "إذا صلّى أحدكم للناس فليخفف"

الشيخ: خالد بن عثمان السبت

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه
أجمعين، أما بعد:

فذكرنا حديثين فيما يتصل بالرحمة بال المسلمين والشفقة عليهم.

الأول: حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قبّل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحسن بن علي
وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً، فنظر إليه
رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثم قال: ((من لا يرحم لا يرحم))^(١) متفق عليه.

وال الحديث الثاني: هو حديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: قدم ناس من الأعراب على رسول الله -صلى
الله عليه وسلم-، فقالوا: أتقبلون صبيانكم؟ فقالوا: نعم، فقالوا: لكن والله ما نقبل، فقال رسول الله -صلى الله
عليه وسلم-: ((وأملك إن كان الله نزع منكم الرحمة؟، وقال ابن نمير: من قلبك الرحمة))^(٢).

وذكر الإمام النووي -رحمه الله- بعده حديثاً يرتبط به وهو حديث جرير بن عبد الله، قال: قال رسول الله
-صلى الله عليه وسلم-: ((من لا يرحم الناس لا يرحمه الله))^(٣) متفق عليه، وقد تكلمت على هذا المعنى،
وقلنا: إن الجزاء من جنس العمل، وإن النبي -صلى الله عليه وسلم- لما ذرفت عيناه حينما حضر ابن ابنته
ونفسه تقipض، فسئل عن هذا قال: ((هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده
الرحماء))^(٤).

^١- أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، (٨/٧)، برقم: (٥٩٩٦) ومسلم، كتاب الفضائل، باب
رحمته -صلى الله عليه وسلم- الصبيان والعياط وتواضعه وفضل ذلك، (٤/١٨٠٨)، برقم: (٢٣١٨).

^٢- أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته -صلى الله عليه وسلم- الصبيان والعياط وتواضعه وفضل ذلك، (٤/١٨٠٨)،
برقم: (٢٣١٧).

^٣- أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله -سبحانه وتعالى-: **«قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء
الحسنى»** [الإسراء: ١١٠، ٩/١١٥]، برقم: (٧٣٧٦)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته -صلى الله عليه وسلم- الصبيان
والعيال وتواضعه وفضل ذلك، (٤/١٨٠٩)، برقم: (٢٣١٩)، والله أعلم.

^٤- أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله -سبحانه وتعالى-: **«قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء
الحسنى»** [الإسراء: ١١٠، ٩/١١٥]، برقم: (٧٣٧٧)، ومسلم، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، (٢/٦٣٥)،
برقم: (٩٢٢).

ثم أورد الإمام النووي -رحمه الله- حديث أبي هريرة رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((إذا صلی أَحْدَكُمْ لِلنَّاسِ فَلِيَخْفُ، فَإِنْ مِنْهُمْ الْمُسْعِفُ وَالسَّقِيمُ وَالْكَبِيرُ، وَإِذَا صلی أَحْدَكُمْ لِنَفْسِهِ فَلِيَطْوِلْ مَا شَاءَ))^(٥) متفق عليه.

وقوله -صلى الله عليه وسلم-: ((إذا صلی أَحْدَكُمْ لِلنَّاسِ فَلِيَخْفُ)) تبينه الأحاديث الأخرى التي وردت في صفة صلاته -صلى الله عليه وسلم-، وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم- ((صلوا كما رأيتوني أصلـي))^(٦)، فأحسن ما يفسر به هذا الحديث هو هديه -صلى الله عليه وسلم- في صلاته، فكيف كان يصلي؟، يفهم بذلك قوله -صلى الله عليه وسلم- ((إذا صلـي أَحْدَكُمْ لِلنَّاسِ فَلِيَخْفُ))، كثير من الناس يظن أن معنى هذا الحديث هو أن يؤتى بالصلاحة كيـما كانت من غير أن يراعـي في ذلك هـدي النبي -صلى الله عليه وسلم- وسنته وعملـه الغالـب الذي كان يعمـله.

ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قرأ الأعراف في المغرب، وثبت عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه قرأ سورة الطور في صلاة المغرب، وكان -صلى الله عليه وسلم- يقرأ في صلاة الصبح في صلاة الفجر - ما بين السنتين إلى المائة، وحينما يذكر هذا فإنه يقاس بأوساط الآيات، بمعنى أنها ليست الآيات الطويلة، وليس بالأيات القصيرة، ما بين السنتين إلى المائة في صلاة الفجر، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- تقام صلاة الظهر فيشرع في الركعة الأولى يكبر، فيذهب الذاهب إلى البقـيع، وكانت البـقـيع بعيدـة في ذلك الوقت، لأن بين المسـجـد وبين البـقـيع كان يوجد نـخيلـ، ويوجد بـيوـتـ، ولربـما أـسـواقـ، يذهب الـذاـهـبـ إلى البـقـيعـ فيـقـضـيـ حاجـتـهـ وـيـأـتـيـ أـهـلـهـ، وـيـتوـضـأـ ثـمـ يـدـرـكـ النـبـيـ -صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ- فـيـ الرـكـعـةـ الـأـوـلـىـ فـيـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ، يـذـهـبـ بـعـدـماـ تـقـامـ إـلـىـ الـبـقـيعـ وـيـرـجـعـ إـلـىـ بـيـتـهـ، وـيـتوـضـأـ ثـمـ يـأـتـيـ لـلـنـبـيـ -صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ- وـهـوـ فـيـ الرـكـعـةـ الـأـوـلـىـ، وـالـلـيـوـمـ يـخـرـجـ إـلـىـ إـنـسـانـ مـنـ بـيـتـهـ وـالـمـسـجـدـ بـجـوارـ الـبـيـتـ فـيـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ، وـإـذـاـ إـلـيـمـ فـيـ الرـكـعـةـ الـثـالـثـةـ أـوـ الـأـخـيـرـةـ، مـاـ تـدـرـيـ هـلـ قـرـأـ الـفـاتـحةـ أـوـ لـاـ، إـلـاـ مـنـ رـحـمـ اللـهـ -عـزـ وـجـلـ.

فـأـيـنـ هـذـاـ مـنـ هـدـيـ النـبـيـ -صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ-؟، فـكـثـيرـ مـنـ النـاسـ يـظـنـونـ أـنـ الـمـقـصـودـ بـهـذـهـ الـأـحـادـيـثـ هـوـ أـنـ يـصـلـيـ إـلـيـ إـنـسـانـ عـلـىـ قـاعـدـةـ أـرـحـنـاـ مـنـهـ، وـلـيـسـ أـرـحـنـاـ بـهـاـ، وـتـعـدـ الـأـنـفـاسـ وـالـدـفـاقـقـ، وـيـبـدـأـ إـلـيـنـسانـ إـذـاـ قـرـأـ إـلـيـمـ فـيـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ بـ{سـبـحـ اـسـمـ رـبـكـ الـأـعـلـىـ} [الأعلى: ١] كـأـنـهـ عـلـىـ جـمـرـ الـغـصـباـ، فـكـيفـ لوـ قـرـأـ كـمـاـ كـانـ النـبـيـ -صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ- يـقـرـأـ فـيـ الرـكـعـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ بـنـحـوـ ثـلـاثـيـنـ آـيـةـ، وـالـرـكـعـةـ الثـانـيـةـ عـلـىـ النـصـفـ مـنـ الرـكـعـةـ الـأـوـلـىـ؟ـ، فـهـذـاـ هـدـيـهـ -عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ-، مـعـ أـنـهـ قـرـأـ -عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ- فـيـ صـلـاـةـ الـفـجـرـ فـيـ سـفـرـ {إـذـا زـلـزـلـتـ الـأـرـضـ زـلـزـلـهـ} [الزلزلة: ١] فـيـ الرـكـعـةـ الـأـوـلـىـ، وـأـعـادـهـ فـيـ الرـكـعـةـ الثـانـيـةـ، فـكـانـ يـرـاعـيـ أـحـوـالـ النـاسـ، أـحـيـاـنـاـ يـكـونـ النـاسـ فـيـ سـفـرـ وـمـتـعـبـونـ، أـوـ يـصـلـيـ إـنـسـانـ فـيـ الـمـطـارـ، وـبعـضـهـمـ

^٥- أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب: إذا صلـي لنفسه فليطـوـلـ ما شـاءـ، (١٤٢/١)، برقم: (٧٠٣)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، (٣٤١/١)، برقم: (٤٦٤)، بلفظ: ((إذا صلـي أَحـدـكـ لـلـنـاسـ فـلـيـخـفـ، فـإـنـ مـنـهـ الـمـسـعـفـ وـالـسـقـيمـ وـالـكـبـيرـ، وـإـذـاـ صـلـيـ أـحـدـكـ لـنـفـسـهـ فـلـيـطـوـلـ مـاـ شـاءـ)).

^٦- أخرجه البخاري، كتاب أخبار الأحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاحة والصوم والفرائض والأحكام، (٨٧/٩)، برقم: (٧٢٤٦).

يريدون أن يفتحوا محلاتهم، فلا يقرأ بهم بسورة الأعراف إلا إن كان مع قوم معينين لا يرد عليهم غيرهم، وهم يرتكبون هذا، فيقرأ نادراً بمثل هذا، النبي -صلى الله عليه وسلم- ما كان يقرأ هذا دائماً. وأما الهدي الغالب للنبي -صلى الله عليه وسلم- فمثلاً في الفجر طوال المفصل مثل ق، والحرات. فهذا كله يُجمع مع قوله -صلى الله عليه وسلم- لمعاذ: ((يا معاذ، أفتان أنت؟))^(٧)، لما صلّى بالرجل ثم أطال عليه، ثم انفرد الرجل وصلّى وحده.

فقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((إذا صلّى أحدكم للناس فليخفف)) اختلاف العلماء -رحمهم الله- في ضابط هذا التخيف:

فذهب الحافظ ابن حجر -رحمه الله- إلى أن ذلك يرتبط بحديث ((أنت إمامهم، واقتدى بأضعفهم))^(٨). ومن أهل العلم من رأى أن هذا يفسر بهديه -صلى الله عليه وسلم- وعمله الذي كان يعمله ويصلّيه، فصلاته كانت إلى تخفيف.

وفي قوله: ((فإن فيهم)) الفاء هنا تدل على التعليل، يعني: بأنه يقول: لأن فيهم الضعيف والسبق والكبير، ((الضعيف)) يعني: الضعيف في خلقه، ليس مريضاً ولا مجهاً، لأن هناك أنساً الله خلقهم أقوياء، وهناك أنساً خلقهم ضعفاء.

((والسبق)) هو المريض.
((والكبير)) يعني: الإنسان الذي قد بلغ من السن مبلغاً يضعف معه عن القيام بأعباء العبادة على الوجه المطلوب.

((وذا الحاجة)) أي: إنسان له أمر يشغل، يريد أن ينجزه، فهو يريد أن ينتهي من الصلاة، فلا يطول عليه تطويلاً يشق عليه.

وقوله: ((وإذا صلّى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء)), لأنه ليس هناك من يرقبه وينتظر فراغه من الصلاة، ولهذا فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- كبر وقرأ في الركعة الأولى البقرة والنساء وآل عمران، كل ذلك في ركعة واحدة، وقرأها بهذا الترتيب، يعني: ما يقرب من خمسة أجزاء ونصف تقربياً.

الإمام أحمد سأله بعض أصحابه وكان يصلّي بالناس صلاة الليل، فقال: إن وراءك قوماً من الضعفاء، فاقرأ فيهم عشر آيات، يعني: في الركعة، هذه عشر آيات عند الإمام أحمد، فينبغي للإمام أن يراعي ظروف الناس.

^٧- أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب من لم يرِ إكفار من قال ذلك متاؤلاً أو جاهلاً، (٢٧/٨)، برقم: (٦١٠٦)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء، (٣٣٩/١).

^٨- أخرجه أبو داود (٣٩٩/١)، برقم: (٥٣٢)، وصححه الألباني، في الجامع الصغير وزيداته (٣١١/١)، برقم: (٦٦١).